

بحار الأنوار

[388] الحرب وفي هذه القضية لخبار النبي صلى الله عليه وآله يكون القاتلين أولى بالحق من المقتولين وغير ذلك مما مر أو المعنى أن حجة أهل الحق تكون أغلب دائما وقال الجوهري: نطف الرجل بالكسر إذا اتهم بريئة، ونطف الشيء أيضا فسد، والنطف: التلخ بالعيب، وقال العنت: الاثم، وقد عنت الرجل [أي أثم] والعنت أيضا: الوقوع في أمر شاق وقد عنت وأعنته غيره، 618 - قب: لما دخل أمير المؤمنين عليه السلام الكوفة جاء إليه زرعة بن البرج الطائي وحرقوص بن زهير التميمي ذو الثدية فقال: لا حكم إلا الله فقال عليه السلام: كلمة حق يراد بها باطل، قال حرقوص: فتب من خطيئتك وارجع عن قصتك واخرج بنا إلى عدونا نقاتلهم حتى نلقى ربنا فقال علي عليه السلام: قد أردتكم على ذلك فعصيتموني وقد كتبنا بيننا وبين القوم كتابا وشروطا وأعطينا عليها عهدا ومواثيقا وقد قال الله تعالى: * (وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم) * الآية فقال حرقوص: ذلك ذنب ينبغي أن نتوب عنه فقال علي عليه السلام: ما هو بذنب ولكنه عجز من الرأي وضعف في العقل وقد تقدمت فنهيتكم عنه، فقال ابن الكواء: الآن صبح عندنا أنك لست بإمام ولو كنت إماما لما رجعت فقال علي عليه السلام: ويلكم قد رجع رسول الله صلى الله عليه وآله عام الحديبية عن قتال أهل مكة، ففارقوا أمير المؤمنين عليه السلام وقالوا: لا حكم إلا الله ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وكانوا إثني عشر ألفا من أهل الكوفة والبصرة وغيرهما ونادى مناديتهم إن أمير القتال شيث بن ربعي وأمير الصلاة عبد الله بن الكواء والامر شورى بعد الفتحة والبيعة لله على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، واستعرضوا الناس وقتلوا عبد الله بن خباب بن الارت وكان عامله على 618 - رواه ابن شهر آشوب رحمه الله في آخر عنوان: " في الحكمين والخوارج " من كتاب مناقب آل أبي طالب: ج 2 ص 369 ط النجف.